

لجنة امتحان معادلة الشهادة لخريجي كليات الصيدلة الأجنبية

التعليمات الخاصة بامتحان معادلة الشهادة لخريجي كليات الصيدلة الأجنبية

- 1- يتم إجراء الامتحان أربعة مرات في السنة، كانون الثاني، حزيران، تشرين الأول.
- 2- يتم التسجيل للأشتراك في الامتحان قبل بدايته بعد وصول المستمسكات الخاصة بالمتقدم من شعبة معادلة الشهادات في وزارة التعليم العالي ودفع رسوم الأشتراك البالغة مائة وخمسون ألف دينار (150000 دينار عراقي) لدى شعبة الحسابات في كلية الصيدلة.
- 3- يغطي رسم الأشتراك المشار اليه في الفقرة (2) الأشتراك في محاولة واحدة فقط ويتم تسديد المبلغ مرة أخرى في حالة الرغبة بأداء محاولة أخرى بعد الرسوب أو الغياب عن المحاولة السابقة.
- 4- يتألف الامتحان من ثلاثة أجزاء وكمايلي:
 - أ- الجزء النظري وتحتسب له 65% من الدرجة.
 - ب- الجزء العملي وتحتسب له 25% من الدرجة.
 - ت- امتحان شفهي وتحتسب له 10% من الدرجة.
- 5- يتم تطبيق الآليات المعتمدة في اللجنة الامتحانية وتعليماتها الخاصة بذلك على امتحان معادلة الشهادة من حيث الضوابط والإشراف وسرية الأسماء.
- 6- يشمل الامتحان المتطلبات العلمية المرفقة مع هذه التعليمات ويكون الممتحن ملزماً بالألمام بها لغرض اجتياز الامتحان بنجاح.
- 7- لا يوجد دور ثاني في امتحان معادلة الشهادة، وعلى من يفشل في اجتياز الامتحان بنجاح من المحاولة الأولى (أو يتخلف عن حضورها) إعادة المحاولة في التوقيات المعلنه في الفقرة الأولى من هذه التعليمات (بعد تسديده رسم الأشتراك المشار إليه في الفقرة 2) ولحين تمكنه من النجاح في أحداها.
- 8- للممتحن الحق بالأعتراض على نتيجته أمام اللجنة المشرفة خلال اسبوع واحد من إعلانها، على أن يتم تبليغه بنتيجة النظر في الأعتراض خلال اسبوع بعد انتهاء الفترة المخصصة للأعتراض.
- 9- يتم الأعلان عن جدول التوقيات الخاص بكل جزء من أجزاء الامتحان مسبقاً وقبل البدء بالامتحان النظري.
- 10- تكون درجة النجاح الصغرى المطلوبة 50%.
- 11- على المشترك تزويد اللجنة بعنوانه الكامل ورقم هاتفه (أختياري) وعنوان بريده الألكتروني (E-mail) الفعال (أجباري) لتسهيل عملية التواصل معه وتبليغه بأية تغييرات قد تطرأ على موعد الامتحان ومكانه.

اللجنة المشرفة على امتحان معادلة الشهادة

تموز 2011